الشفاعة السيئة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين محمد بن عبد الله ﷺ، وبعد

فالحديث عن الشفاعة معلوم ومشهور عند الكافة ولكن هناك نوع من الشفاعة يغفل الناس عنه ألا وهو الشفاعة السيئة، والذي ذكره رب العزة في كتابه فقال: {**مَنْ يَشْفَعْ شَفَاعَةً حَسَنَةً يَكُنْ لَهُ نَصِيبٌ مِنْهَا وَمَنْ يَشْفَعْ شَفَاعَةً سَيِّئَةً يَكُنْ لَهُ كِفْلٌ مِنْهَا وَكَانَ اللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ مُقِيتًا**} **(٨٥) النساء**

والشفاعة مأخوذة من الشفع، وهو أن يصير الإنسان نفسه شفعًا لصاحب الحاجة حتى يجتمع معه على المسألة فيها.

فالشفاعة الحسنة هي التوسط والسعي في قضاء حوائج الناس من غير الإضرار بمصالح الآخرين وحاجاتهم، وأما الشفاعة السيئة فهي السعي بتحقيق مصالح البعض على حساب الآخرين،

وعندما تقع الشفاعة السيئة وتستشري في أوساط الأمم وتكون منهاجا عاما، فلا تقضى المصالح إلا بها، ولا يعمل العامل إلا بتحصيلها، ولا يترقى العمال في المناصب والوجاهات إلا باستعمالها، فيكون المعيار في التقديم وشغل الأعمال بحسب حظه من أصحاب الشفاعات فهذا مؤذن بانهيار المجتمعات، فإذا أعلن عن وظيفة شاغرة وتقدم لها الأكفاء والنابهين وفي مقابلهم الأغبياء والتافهين

ولكنهم يتكلون على الشافعين فقد تؤدي الشفاعة إلى تقديم الأغبياء على الأكفاء فيتقلد الأعمال من لا يفهم ولا يعقل ولا يحسن، وفي الدول المتخلفة عن ركب التقدم والازدهار يكون معيار التوظيف مبني على اختيار: ضعف الشخصية، النفاق، القابلية للإهانة من رؤسائه، المطاوعة في الفساد. . . . . .

والإسلام قد جعل التولية للأعمال على قدر الكفاءات وإن كان أوضع الناس قدرًا ونسبا في المجتمعات، فاصطفاء طالوت كان لهذه العلة قال تعالى: {**وَقَالَ لَهُمْ نَبِيُّهُمْ إِنَّ اللَّهَ قَدْ بَعَثَ لَكُمْ طَالُوتَ مَلِكًا قَالُوا أَنَّى يَكُونُ لَهُ الْمُلْكُ عَلَيْنَا وَنَحْنُ أَحَقُّ بِالْمُلْكِ مِنْهُ وَلَمْ يُؤْتَ سَعَةً مِنَ الْمَالِ قَالَ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَاهُ عَلَيْكُمْ وَزَادَهُ بَسْطَةً فِي الْعِلْمِ وَالْجِسْمِ وَاللَّهُ يُؤْتِي مُلْكَهُ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ**} (البقرة: ٢٤٧)

ولما رأى يوسف عليه السلام أموال الأمة وضعت في غير المؤتمن قال {**اجْعَلْنِي عَلَى خَزَائِنِ الْأَرْضِ إِنِّي حَفِيظٌ عَلِيمٌ**} [يوسف: ٥٥].

وكان ﷺ لا يولي أحدا عملاً إلا كان من أصحاب الكفاءة والقدرة على العمل، فعن أبي ذر رضي الله عنه قال: قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَا تَسْتَعْمِلُنِي قَالَ: فَضَرَبَ بِيَدِهِ عَلَى مَنْكِبِي ثُمَّ قَالَ: يَا أَبَا ذَرٍّ إِنَّكَ

ضَعِيفٌ وَإِنَّهَا أَمَانَةُ وَإِنَّهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ خِزْيٌ وَنَدَامَةٌ إِلَّا مَنْ أَخَذَهَا بِحَقِّهَا وَأَدَّى الَّذِي عَلَيْهِ فِيهَا)(١)

وسار على هذا النهج خلفاؤه ﷺ فعَنْ عَامِرِ بْنِ وَاثِلَةَ أَنَّ نَافِعَ بْنَ عَبْدِ الْحَارِثِ لَقِيَ عُمَرَ بِعُسْفَانَ وَكَانَ عُمَرُ يَسْتَعْمِلُهُ عَلَى مَكَّةَ فَقَالَ مَنِ اسْتَعْمَلْتَ عَلَى أَهْلِ الْوَادِي فَقَالَ ابْنَ أَبْزَى. قَالَ وَمَنِ ابْنُ أَبْزَى قَالَ مَوْلًى مِنْ مَوَالِينَا. قَالَ فَاسْتَخْلَفْتَ عَلَيْهِمْ مَوْلًى قَالَ إِنَّهُ قَارِئٌ لِكِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَإِنَّهُ عَالِمٌ بِالْفَرَائِضِ. قَالَ عُمَرُ أَمَا إِنَّ نَبِيَّكُمْ ﷺ قَدْ قَالَ: ((**إِنَّ اللَّهَ يَرْفَعُ بِهَذَا الْكِتَابِ أَقْوَامًا وَيَضَعُ بِهِ آخَرِينَ**)). (٢)

فالمجاملة وقبول الشفاعات في غير موضعها فساد للمجتمعات وقتل للعلم وذبح للمروءات وفي حجة الوداع وهي آخر خطب النبي ﷺ المشهودة قضى على نظرية المحسوبية والمجاملة والشفاعة السيئة فقال: {**وَرِبَا الْجَاهِلِيَّةِ مَوْضُوعٌ وَأَوَّلُ رِبًا أَضَعُهُ رِبَانَا رِبَا عَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ فَإِنَّهُ مَوْضُوعٌ كُلُّهُ**}.(٣)

---

(١) أخرجه مسلم (١٨٢).

(٢) أخرجه مسلم (١٩٣٤).

(٣) أخرجه مسلم (١٢١٨) من حديث جابر بن عبد الله

ومن أسوأ ما يقع من الشفاعات السيئة الشفاعة في إسقاط العقوبات عن المفسدين فيسرق السارق فيشفع له الشافعون فلا يعاقب، ويقتل القاتل فيشفع فيه الشافعون فلا يعاقب، فالمعتدى عليه ييأس والمعتدي يتباهى ويزهو ويفخر ثم يتمادى في غيه وقد أضمر وهو بهذا قد ضاد الله في شرعه وهجر

فعَنْ يَحْيَى بْنِ رَاشِدٍ قَالَ جَلَسْنَا لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ فَخَرَجَ إِلَيْنَا فَجَلَسَ فَقَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: {**مَنْ حَالَتْ شَفَاعَتُهُ دُونَ حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ فَقَدْ ضَادَّ اللَّهَ وَمَنْ خَاصَمَ فِي بَاطِلٍ وَهُوَ يَعْلَمُهُ لَمْ يَزَلْ فِي سَخَطِ اللَّهِ حَتَّى يَنْزِعَ عَنْهُ وَمَنْ قَالَ فِي مُؤْمِنٍ مَا لَيْسَ فِيهِ أَسْكَنَهُ اللَّهُ رَدْغَةَ الْخَبَالِ حَتَّى يَخْرُجَ مِمَّا قَالَ**}(٤)

وما هلك من هلك ممن قبلنا إلا لإيقاعهم الشفاعات المحرمة فأسقطوا بها العقوبات المقدرة، ولما هم بعض أصحابه أن يشفع للسارقة قام فخطبهم خطبة زاجرة وحذرهم من مسالك الأمم الغابرة

عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّ قُرَيْشًا أَهَمَّهُمْ شَأْنُ الْمَرْأَةِ الَّتِي سَرَقَتْ فِي عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ فِي غَزْوَةِ الْفَتْحِ فَقَالُوا مَنْ يُكَلِّمُ فِيهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالُوا وَمَنْ يَجْتَرِئُ عَلَيْهِ إِلاَّ أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ حِبُّ رَسُولِ

(٤) أخرجه أبو داود في سننه (**٣٥٩٩**)، وصححه الألباني

اللَّهِ ﷺ فَأُتِىَ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَكَلَّمَهُ فِيهَا أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ فَتَلَوَّنَ وَجْهُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: ((**أَتَشْفَعُ فِى حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ**))، فَقَالَ لَهُ أُسَامَةُ اسْتَغْفِرْ لِى يَا رَسُولَ اللَّهِ. فَلَمَّا كَانَ الْعَشِىُّ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ **فَاخْتَطَبَ فَأَثْنَى عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ ثُمَّ قَالَ: أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّمَا أَهْلَكَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ أَنَّهُمْ كَانُوا إِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الشَّرِيفُ تَرَكُوهُ وَإِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الضَّعِيفُ أَقَامُوا عَلَيْهِ الْحَدَّ وَإِنِّى وَالَّذِى نَفْسِى بِيَدِهِ لَوْ أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ مُحَمَّدٍ سَرَقَتْ لَقَطَعْتُ يَدَهَا**)). ثُمَّ أَمَرَ بِتِلْكَ الْمَرْأَةِ الَّتِى سَرَقَتْ فَقُطِعَتْ يَدُهَا.

قَالَ يُونُسُ: قَالَ ابْنُ شِهَابٍ قَالَ عُرْوَةُ قَالَتْ عَائِشَةُ: فَحَسُنَتْ تَوْبَتُهَا بَعْدُ وَتَزَوَّجَتْ وَكَانَتْ تَأْتِينِى بَعْدَ ذَلِكَ فَأَرْفَعُ حَاجَتَهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ (٥)

فما يجوز في الدين أن يشفع فيه فهو شفاعة حسنة، وما لا يجوز أن يشفع فيه فهو شفاعة سيئة، والشفاعة الحسنة طاعة إلى الله وزلفى وأما السيئة فهي خزي وعار، فالحسنة تؤجر عليها قضيت أو لم تقض والسيئة تأثم بها قضيت أو لم تقض

(٥) أخرجه مسلم (٤٥٠٦)

عَنْ أَبِى مُوسَى عَنِ النَّبِىِّ ﷺ أَنَّهُ كَانَ إِذَا أَتَاهُ السَّائِلُ أَوْ صَاحِبُ الْحَاجَةِ قَالَ: **((اشْفَعُوا فَلْتُؤْجَرُوا، وَلْيَقْضِ اللَّهُ عَلَى لِسَانِ رَسُولِهِ مَا شَاءَ))**(٦)

والشفاعات الحسنة زكاة المروءات وأما السيئة فهي تستوجب العقوبات

نسأل الله أن يصرف عنا شفعاء السوء ويجنبنا مسالك الإثم والفجور

والحمد لله أولاً وآخرًا، وصل اللهم علىمحمد وآله وصحبه وسلم

كتبه

أحمد بن سليمان

(٦) أخرجه البخاري (٦٠٢٨).